



بيروت في ٢٠١٣/١٢/١٦

رقم ٤٦/٢٠١٣/٣٨٠٧

حضرة الزميل الكريم،

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: وقف العمل بالتعميم رقم ١/٢/١٠/٤/٢٠١٣،
(طلب افادة عن الباخرة المنوي التعامل معها من مكتب مقاطعة
اسرائيل في وزارة الاقتصاد والتجارة...)
المرجع: تعميم الغرفة رقم ٤٥/٢٠١٣/٣٨٠٦ تاريخ ٤٥/٢٠١٣/١٢/١٤.

عظفا على تعميمنا رقم ٤٥/٢٠١٣/٣٨٠٦ تاريخ ٤٥/٢٠١٣/١٢/١٤، نرسل لىكم رباطا نسخة عن كتاب
معالي وزير الاقتصاد والتجارة الأستاذ نقولا نحاس رقم ٢٠١٣/١١٧٤٠ تاريخ ٢٠١٣/١٢/١٤، الى جانب
المديرية العامة للجمارك يطلب منها التريث في تنفيذ التعميم المذكور أعلاه والمتعلق بالحصول على "افادة
مسبقة من مكتب مقاطعة اسرائيل لبيان الوضع القانوني للبواخر المنوي التعامل معها لجهة التقيد بأحكام
ومبادئ مقاطعة اسرائيل".

يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الرئيس

ايلى اميل زخور

ربطاً: نسخة عن كتاب معالي وزير الاقتصاد والتجارة.



الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد والتجارة

الوزير

رقم المحفوظات: ١١٧٤ / ٢٠١٣

بيروت، في ١٤ من أيار ٢٠١٣ جائب المديرية العامة للجمارك

الموضوع: وقف العمل بالتمميم رقم ١/٢/أت

تاريخ ٢٠١٣/١٠/٤

المرجع: التميمم رقم ١/٢/أت تاريخ ٢٠١٣/١٠/٤

بما ان مكتب مقاطعة اسرائيل في لبنان وباشراف وزير الاقتصاد والتجارة يتولى شؤون مقاطعة اسرائيل وفقا لقانون مقاطعة اسرائيل الصادر في ١٩٥٥/٦/٢٣ والمرسوم رقم ١٢٥٦٢ تاريخ ١٩ نيسان ١٩٦٣ (تنظيم مكتب مقاطعة اسرائيل).

ولما كانت شركات النقل البحرية والوكلاء البحريين يقومون بالتعاقد والتعامل مع

البواخر والناقلات الاجنبية مقابل نقل البضائع المراد استيرادها او تصديرها من وإلى لبنان دون التاكيد من وضعها القانوني لجهة مقاطعة اسرائيل.

وخلافا للتمميم السابق الصادر عن وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ١/٢/أت تاريخ ٢٠١٣/١٠/٤ والمتعلق بطلب تقديم افادة مسبقة من اصحاب العلاقة لبيان الوضع القانوني للبواخر المتعامل معها، فان وزارة الاقتصاد والتجارة تطلب التريث في تنفيذ هذا التميمم في الوقت الحاضر، مع استمرار التنسيق بين الجمارك اللبنانية ومكتب مقاطعة اسرائيل في وزارة الاقتصاد والتجارة لمتابعة حركة البواخر القادمة الى لبنان للتأكد من وضعها القانوني لجهة مقاطعة اسرائيل.

للتفضل بالاطلاع واخذ العلم %

وزير الاقتصاد والتجارة

نقولا نحاس

